اتفاقيّة حظر الذخائر العنقوديّة

بعد أن أصبح استخدام النظام السوريّ وحليفه الروسيّ للقنابل العنقوديّة أمراً شائعاً، ورغم أنّ هذا الاستخدام الذي يطال الأبرياء ويحصد الأرواح قد أصبح طقساً عادياً للطيران لا يثير حفيظة العالم ولا يحظى بتغطية إعلامه. إلّا أنّ بعض الأصوات تحاول إسماع العالم بحجم الكارثة التي يعاني أهوالها شعبنا الصابر.

فقد أدانت مجموعة الدول الموقّعة على معاهدة الذخائر العنقوديّة* في اجتماعها الأخير استخدام سورية لها وقال ستيف غوس، رئيس مجلس إدارة إتلاف الذخائر العنقوديّة: «تقف سورية على الجانب الخطأ من التاريخ، إذ تستخدم القنابل العنقوديّة ضدّ شعبها، فقد أفادت الدول المجتمعة هذا الأسبوع بنشوء قوّة دافعة جديدة للحظر التامّ لهذه الأسلحة الموصومة، وعلى كلّ بلد مهتمّ بحماية المدنيّين أن ينضمّ إلى هذه المعاهدة دون إبطاء».

الذخائر العنقوديّة باعث قلق وخطر يتهدّد السلم العالميّ

لعقود طويلة كانت الذخائر العنقوديّة مشكلة ملحّة تؤرّق الضمير العالميّ، بسبب الآثار واسعة النطاق المترتّبة على استخدامها، وبسبب الأعداد الكبيرة للذخائر الصغيرة التي لا تنفجر حسب المطلوب، لقد تسبّبت في أعداد كبيرة من الخسائر المدنيّة. ورغم أنّه لم تستخدم الذخائر العنقوديّة سوى في عددٍ محدودٍ من مناطق النزاعات، فإنّ مستودعات عدد كبير من البلدان عامرة بمخازين هائلة منها، وإنّ مجرّد التفكير بإمكانيّة استخدام هذه المخازين، سيكون كابوس رعب، يجب أن يتوقّاه كلّ العالم.

ما هي الذخائر العنقوديّة؟

هي أسلحة تتكوّن من حاوية تفتح في الهواء وتنثر أعداداً كبيرة من القنابل الصغيرة والذخائر الصغيرة المتفجّرة، وذلك على مساحة واسعة. و يمكن أن يتراوح عدد الذخائر بين ٤٠ - ٦٠٠ قنبلة صغيرة. ويتمّ إلقاء الذخائر العنقوديّة في الغالب عن طريق الطائرات وأحياناً عن طريق المدفعيّة. ومعظم الذخائر الصغيرة معدّ للانفجار عند الاصطدام. وهي سلاح أعمى مصممة للقصف العشوائيّ، فلا توجّه بصفة فرديّة نحو أيّ هدف، وقد استُخدمت للمرّة الأولى في الحرب العالميّة الثانية.

مخاطرها وسبب القلق العالميّ من استخدامها

تبيّن الدراسات، وعبر تاريخ استخدام هذه القنابل: أنّ نسبة تتراوح ما بين ١٠٪ إلى ٤٠٪ منها، لا تنفجر عند الاصطدام حسبما هو مطلوب، وتبقى هذه الذخائر الصغيرة غير المنفجرة قنابل موقوتة تنفجر عند تناولها باليد أو تحريكها، ممّا يشكّل خطراً بالغاً على المدنيّين، والنازحين العائدين إلى أوطانهم، كما يعوّق وجودها مشاريع إعادة التعمير، ويعوّق الزراعة، لأنّ الأراضي الزراعيّة الشاسعة تبقى بؤرة خطر لسنوات طويلة. ونظراً لأنّ الذخائر العنقوديّة ليست دقيقة التوجيه، وكثيراً ما تكون وجهتها محكومة باتّجاة الريح وقوّتها، لذا فقد تضرب مناطق خارج المواقع العسكريّة المستهدفة، وتشكّل خطراً كبيراً على المدنيّين، إبّان الهجوم، وأيضًا في فترة ما بعد الضرب مباشرة، عندما يستأنف الناس أنشطتهم الطبيعيّة.

اتّفاقيّة حظر الذخائر العنقوديّة لعام ٢٠٠٨

تكتسب اتّفاقيّة الذخائر العنقوديّة أهمّيّتها باعتبارها إنجازاً تاريخيًّا، فقد تمّت مناقشة هذه الاتّفاقية وتبنّيها من قبل مئة وسبعة دول، خلال مؤتمر دبلن الدبلوماسيّ في ٣٠ أيّار ٢٠٠٨، وهي معاهدة دوليّة ملزمة، تحظر استعمال وإنتاج وتخزين ونقل الذخائر العنقوديّة، وهي تتوافق مع القانون الدوليّ لحقوق الإنسان والقانون الدوليّ الإنسانيّ. ولقد استغرق النقاش أمداً طويلاً وجهداً استثنائيًّا لإقناع الأطراف بالصيغة المشتركة، التي تمّ التوافق عليها؛ ففي البداية رفض المفاوضون اقتراحات بشأن استثناءات كبيرة من الحظر العامّ، كما طال النقاش بشأن فترة انتقاليّة يبقى استعمال الذخائر العنقودية خلالها متاحاً.

مضامين الاتفاقيّة

سأستعرض - وبإيجاز شديد - أهمّ الأفكار التي تتضمّنها هذه الاتّفاقيّة:

(المادّة ١)

يحظر إنتاج وتخزين واستعمال ونقل الذخائر العنقوديّة كافّة، تحت أيّ ظرف، بما فيها النزاعات الدوليّة وغير الدوليّة. كما يحظر مساعدة أو تشجيع أو حثّ أيًّا كان على المشاركة في أيّ نشاط محظور بموجب هذه الاتّفاقية.

(المادّة ٢)

تُعرّف هذه الاتّفاقية الذخيرة العنقوديّة بأنّها «ذخيرة تقليديّة صمّمت لتنشر أو تطلق ذُخيرات متفجّرة تزن كلّ منها أقلّ من ٢٠ كلجم، وهي تحوي الذُخيرات المتفجّرة». ويستثنى منها: الأسلحة ذات الذُخيرات المصمّمة لإطلاق الدخان والضوء والمؤثّرات الإلكترونيّة المضادّة. بالإضافة إلى ذلك، يخرج من التعريف الأسلحة ذات الذُخيرات التي ليس لها تأثير عشوائيّ على المناطق المستهدفة،

(المادّة ٣)

يجب على جميع الدول الأطراف تدمير كامل مخزون الذخائر العنقوديّة الواقع تحت ولايتها أو سيطرتها، في أقرب وقت ممكن، على ألّا يتعدّى ذلك ثمان سنوات، من بدء نفاذ الاتّفاقيّة بالنسبة إلى الدولة الطرف. وإذا احتاجت الدول الأطراف إلى وقت إضافيّ لتدمير مخزون الذخائر العنقوديّة، يجب عليها تقديم طلب، ويمكن السماح بتمديدات لفترة لا تتعدّى الأربع سنوات. كما تسمح هذه المادّة بالاحتفاظ «بأدنى عدد ممكن» من الذخائر العنقوديّة والذخيرات لغرض التدريب وتطوير تقنيات الإزالة والتدابير الوقائيّة. ويتطلّب ذلك كتابة تقارير سنويّة مفصّلة حول الذخائر المحتفظ بها.

(المادّة ٤)

يجب على الدول الأطراف تطهير المناطق الملوّثة بالذخائر العنقوديّة، بأسرع وقت ممكن، شرط ألّا يتعدّى ذلك عشر سنوات بعد بدء نفاذ الاتفاقيّة. كما يجب على الدول الأطراف رفع تقارير سنويّة عن حالة وتقدّم برامج التطهير التي يفترض بها تأكيد بدء الدول الأطراف في نشاطات التطهير بأسرع وقت ممكن. كما تتضمّن المادّة الرابعة التزامات لوضع علامات تعليم وتسييج المناطق الملوّثة، والتزامات لتنفيذ تعليم الحدّ من المخاطر.

(المادّة ٥)

تتناول هذه المادّة وسائل مساعدة الضحايا بالطلب من الدول الأطراف ضمان تمتّع ضحايا الذخائر العنقوديّة بحقوق الإنسان الخاصّة بهم. وتتمثّل المساعدة المنشودة لضحايا الذخائر العنقوديّة الرعاية الصحّيّة، وإعادة التأهيل، والدعم النفسيّ، إضافة للمساعدة في دمجهم اجتماعيًّا واقتصاديًّا. ويدخل في مفهوم ضحيّة الذخائر العنقوديّة كلّ الأشخاص الذين تأثّروا بها بشكل مباشر، إضافة إلى عائلاتهم ومجتمعاتهم.

(المادّة ٦)

تتضمّن التزام الدول الأطراف التي تملك القدرة على ذلك بتوفير المساعدة التقنيّة والماديّة والماليّة إلى الدول الأطراف المتأثّرة بالذخائر العنقوديّة، وذلك بهدف التطهير والتوعية من المخاطر، وتدمير المخزون ومساعدة الضحايا.

(المادّة ٧)

تتعلّق بالتزام الدول الأطراف برفع تقرير إلى الأمم المتّحدة خلال فترة لا تتعدّى ١٨٠ يوماً، بعد دخول الاتّفاقيّة حيّز النفاذ بالنسبة لها، وسنويًّا بعد ذلك قبل ٣٠ نيسان من كلّ عام، يتضمّن حالة تنفيذها للاتّفاقيّة ومن ضمنها: إجراءات التنفيذ الوطنيّة، ونوع الذخائر العنقوديّة والذُخيرات المخزنة وكمّيّاتها وخصائصها التقنيّة، وحالة وسير برامج تدمير المخزون، وتحويل وإلغاء مرافق الإنتاج، وحجم ومواقع المناطق الملوّثة بالذخائر العنقوديّة، وحالة وسير برامج إزالة الذخائر العنقوديّة، والإجراءات المتّخذة لتأمين التوعية من المخاطر، وحالة وسير إنفاذ التزامات هذه الاتفاقيّة المتعلّقة بمساعدة الضحايا، وحجم الموارد الوطنيّة المخصّصة للتطهير وتدمير المخزون ومساعدة الضحايا، ونوع وكمّيّات ووجهة التعاون والمساعدة الدوليّين.

(المادّة ٨)

تعبّر الدول الأطراف عن التزامها بالتشاور والتعاون، كلّ منها مع الأخرى بشأن تنفيذ هذه الاتّفاقية، وعلى العمل معاً بغية تيسير امتثالها لالتزاماتها بموجب هذه الاتّفاقية.

(المادّة ٩)

تتعهّد الدول الأطراف كافّة، بالعمل على وضع تشريعات وطنيّة جديدة شاملة. واتخاذ التدابير القانونيّة والإداريّة كافّة وغيرها، من أجل تنفيذ الاتّفاقية ومن ضمنها الجزاءات العقابيّة.

(المادّة ٢١)

التزام الدول الموقّعة بترويج هذه الاتّفاقية عالميًّا، وإعلام الدول غير الأطراف بالتزاماتهم وفقاً لهذه الاتفاقيّة، و عدم تشجيع الدول غير الأطراف على استعمال الذخائر العنقوديّة.

هامش

***الدول الموقّعة على الاتّفاقيّة:**

ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، البحرين، بلجيكا، بليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، التشيلي، جزر القمر، جمهورية الكونغو، جزر الكوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، جمهورية التشيك، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدنمارك، جمهورية الدومينيك، الإكوادور، السلفادور، استونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا بيساو، الفاتيكان، هندوراس، المجر، أيسلندا، إندونيسيا، ايرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، كينيا، كرغستان، جمهورية لاوس الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية يوغسلافيا سابقًا)، مدغشقر، مالاوي، ماليزيا، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، مولدافيا، الجبل الأسود (مونتينيغرو)، المغرب، موزمبيق، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، ساموا، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيبي، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفانيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سوازيلاند، السويد، سويسرا، تنزانيا، تيمور الشرقية، توغو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، زامبيا.

المحامي أحمد صوّان

سورية - وآفاقها الاقتصاديّة

يتوقّع تقرير المرصد الاقتصاديّ لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - ربيع ٢٠١٦، استمرار تراجع النموّ في سورية في ٢٠١٦ بنسبة ٨ في المائة. وتستند توقّعات الاقتصاد الكلّيّ للمدى المتوسّط إلى استمرار الحرب وإيجاد حلّ سياسيّ للصراع وإعادة بناء البنية الأساسيّة المتضرّرة.

في دراسة حديثة للبنك الدوليّ رأى أنّ التوقّعات الاقتصادية قصيرة الأمد لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لم تتغيّر بشكل جوهريّ، إذ لا تزال «تبعث على تشاؤم يشوبه الحذر»، كما تمّ وصفه في الموجز الاقتصاديّ الفصلي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الصادر في كانون الثاني ٢٠١٦. ووفقاً للعدد الجديد من تقرير المرصد الإقتصاديّ، يتوقّع أن تؤدّي الحروب الأهليّة وتدفّق اللاجئين والهجمات الإرهابيّة وانخفاض أسعار النفط وضعف انتعاش الاقتصاد العالميّ مجتمعة، إلى بقاء متوسّط معدّل النموّ في المنطقة عند حدود ٣ ٪ عام ٢٠١٦ . وإذا تمّ تطبيق الهدنة المتّفق عليها مؤخّرا في سورية واستمرّت محادثات السلام الدائرة في اليمن وليبيا - ما يؤدّي بدوره إلى الحدّ من انتشار القلاقل والصراع في أماكن أخرى بالمنطقة - فإنّه يمكن تحسُّن النموّ الاقتصاديّ في المنطقة خلال فترة التوقّعات (٢٠١٧ و ٢٠١٨).

لقد أدّى الصراع في سورية إلى خسائر بشريّة فادحة بين الشعب السوريّ، وأحدث موجة كبيرة من تدفّق اللاجئين. وقد تجاوزت تقديرات أعداد القتلى ٢٥٠ ألف قتيل (حسب تقديرات الأمم المتّحدة)، في حين ذكر تقرير صدر مؤخّرا عن المركز السوريّ لبحوث السياسات أنّ عدد القتلى بلغ ٤٧٠ ألفاً. كما أصيب ١,٢ مليون شخص وتجاوز عدد المشرّدين هذا الرقم. وأوضحت أحدث إحصائيّات المفوضيّة السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين أنّ نصف عدد سكّان سورية قد تعرّضوا للنزوح القسريّ، وتشير التقديرات إلى وجود ٧,٦ مليون مشرّد داخل البلاد و٤,٨ مليون لاجئ مسجّل (المفوضية السامية للأمم المتّحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٦). إضافة إلى ذلك، بلغ عدد طلبات اللجوء إلى أوروبّا التي قدّمها السوريّون ٩٠٠ ألف طلب خلال الفترة من ٢٠١١ إلى شباط ٢٠١٦. وأشارت تقديرات برنامج حماية اللاجئين، والبرنامج الإنسانيّ (التابع للأمم المتّحدة) إلى وجود ٤,٨ مليون لاجئ سوريّ في شباط ٢٠١٦ في دول الجوار المضيفة فقط (مصر والعراق والأردن ولبنان وتركيا).

كما أدّى الصراع إلى إلحاق دمار هائل في أصول البلاد العامّة والخاصّة، بما في ذلك البنية التحتيّة للصحّة والتعليم والطاقة والمياه والصرف الصحّيّ والزراعة والنقل والإسكان وغيرها من البنى التحتيّة. وأشار تقرير تقييم الأضرار والاحتياجات الصادر عن البنك الدوليّ (الذي أجري في مراكز ستّ محافظات هي حلب ودرعا وحماه وحمص وإدلب واللاذقيّة) أنّ إجمالي الأضرار التي لحقت بالمدن الستّ تتراوح بين ٣,٧ مليار دولار و٤,٥ مليار دولار (في كانون الأول ٢٠١٤). وأشارت تقديرات المركز السوريّ لبحوث السياسات إلى أنّه على مستوى الدولة ككلّ، بلغت قيمة الدمار الذي لحق بالبنية التحتيّة الماديّة ٧٥ مليار دولار. وتشير تقديرات الأمم المتّحدة إلى أنّ إعادة إجمالي الناتج المحلّيّ في سورية إلى مستويات ما قبل التدمير ستتطلّب استثمارات تبلغ ١٨٠ مليار دولار.

وتشير التقديرات إلى أنّ إجمالي الناتج المحلّيّ قد تقلّص بمتوسّط سنويّ بلغ ١٩ في المائة في عام ٢٠١٥، وأنّه من المتوقّع أن يواصل الانكماش في عام ٢٠١٦ بنسبة ٨ في المائة. وبعد ارتفاع معدّل التضخّم نحو ٩٠ في المائة في عام ٢٠١٣، تشير التقديرات إلى أنّ هذا المعدّل قد ارتفع بنسبة ٣٠ في المائة في عام ٢٠١٥، وأنّه سيزيد بنسبة ٢٥ في المائة في عام ٢٠١٦ بسبب استمرار توقّف حركة التجارة ونقص المعروض من الليرة السوريّة والانخفاض الحادّ في قيمتها. وقد ازداد وضع الموارد العامّة سوءاً منذ بداية الصراع. وارتفع العجز الكلّيّ بالموازنة ارتفاعاً حادًّا بمتوسّط بلغ ١٢ في المائة من إجمالي الناتج المحلّيّ خلال الفترة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٤، وتشير التقديرات إلى أنّ الوضع سيزداد سوءاً ليصل إلى ٢٠ في المائة من إجماليّ الناتج المحلّيّ في عام ٢٠١٥ و ١٨ في المائة في عام ٢٠١٦. كما انخفض إجماليّ الإيرادات إلى أدنى مستوى له لأقلّ من ٧ في المائة من إجمالي الناتج المحلّيّ خلال الفترة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٥ بسبب انهيار إيرادات النفط وحصيلة الضرائب. ولمواجهة هذا الأمر، تمّ خفض الإنفاق الحكوميّ، ولكن ليس بالقدر الكافي لموازنة انخفاض الإيرادات. ولم يُحدث خفض الإنفاق على الأجور والرواتب الأثر المطلوب، في حين زاد حجم الإنفاق العسكريّ.

وأحدث التراجع الحادّ في عائدات النفط منذ النصف الثاني من عام ٢٠١٢ وتوقّف حركة التجارة بسبب الصراع ضغوطاً على ميزان المدفوعات وسعر الصرف. وقد انخفضت إيرادات صادرات النفط من ٤,٧ مليار دولار في عام ٢٠١١ إلى ما يقدّر بنحو ٠,٢٢ مليار دولار في عام ٢٠١٤، وتشير التقديرات إلى أنّها واصلت الانخفاض إلى ٠,١٤ مليار دولار في عام ٢٠١٥ إذ تقع معظم آبار النفط السوريّة تحت سيطرة قوّات «داعش». ومن ثمّ، تشير التقديرات إلى أنّ ميزان الحساب الجاري سيواصل الانخفاض ليسجّل عجزاً بنسبة ٢٢ في المائة من إجمالي الناتج المحلّيّ عام ٢٠١٥ و١٥ في المائة من إجمالي الناتج المحلّيّ عام ٢٠١٦. ونتيجة للحرب، تشير التقديرات إلى أنّ إجمالي الاحتياطيّات الدوليّة قد تراجع بشدّة من ٢٠ مليار دولار في نهاية عام ٢٠١٠ إلى ٠,٧ مليار دولار في نهاية عام ٢٠١٥. وقد تسبّب تدهور إيرادات الصادرات وتراجع الاحتياطيّات الدوليّة في انخفاض حادّ في قيمة الليرة السوريّة من ٤٧ ليرة للدولار في عام ٢٠١٠ إلى ٣٧٥ ليرة للدولار في نهاية شهر شباط ٢٠١٦. وتعتمد توقّعات الاقتصاد الكلّيّ على المدى المتوسّط على احتواء الحرب وإيجاد حلّ سياسيّ للصراع، وإعادة بناء البنية التحتيّة ورأس المال الاجتماعيّ للمتضررين. ويظلّ العنف سبباً في توقّف إنتاج السلع والخدمات وتوزيعها، بالإضافة إلى أنّه يعوّق النشاط الاقتصاديّ. وما لم يتوقّف الصراع، فإنّه من المتوقّع أن يستمرّ تقلص مخزون رأس المال البشريّ والماديّ في البلاد. وسوف تستمرّ وطأة الضرر الماديّ وسوء التغذية وضعف الخدمات الصحّيّة والبطالة والفقر.

ونوّه البنك الدوليّ أنّه لا تتوفّر لديه تقديرات مستقلّة للحسابات القوميّة في سورية لفترة ما بعد عام ٢٠١٠.

عناوين:

تسبّب تدهور إيرادات الصادرات وتراجع الاحتياطيّات الدوليّة في انخفاض حادّ في قيمة الليرة السوريّة من ٤٧ ليرة للدولار في عام ٢٠١٠ إلى ٣٧٥ ليرة للدولار في نهاية شهر شباط ٢٠١٦ بلغ عدد طلبات اللجوء إلى أوروبّا التي قدّمها السوريّون ٩٠٠ ألف طلب خلال الفترة من ٢٠١١ إلى شباط ٢٠١٦

إعداد: حسيب م. عدي